

الدر المختار

قراءة القرآن بقراءة معروفة وشادة دفعة واحدة مكروه كما في الحاوي القدسي .
يستحب للرجل خضاب شعره ولحيته ولو في غير حرب في الأصح والأصح أنه عليه الصلاة والسلام لم يفعله ويكره بالسواد وقيل لا .
مجمع الفتاوى والكل من منح المصنف .
الكتب التي لا ينتفع بها يمحي عنها اسم الله وملائكته ورسله ويحرق الباقي ولا بأس بأن تلقى في ماء جار كما هي أو تدفن وهو أحسن كما في الأنبياء .
القصص المكروه أن يحدثهم بما ليس له أصل معروف أو يعظهم بما لا يتعظ به أو يزيد وينقص يعني في أصله أما للتزين بالعبارات اللطيفة المرققة والشرح لفوائده فذلك حسن .
والأفضل مشاركة أهل محلته في إعطاء النائية لكن في زماننا أكثرها ظلم فمن تمكن من دفعه عن نفسه فحسن وإن أعطى فليعط من عجز .
ليس لذي الحق أن يأخذ غير جنس حقه وجوزه الشافعي وهو الأوسع .
معلم طلب من الصبيان أثمان الحصر فجمعها فشرى ببعضها وأخذ بعضها له ذلك لأنه تملك له من الآباء .